

إثنا عشر رسالة

[211] استقر به في البيان سوآء وقع فيها أو في غيرها وسواء فاتت عمدا أو خيافا وسواء كان صلاها تماما ثم قد تبين الخلل أولا هذا إذا فاتت وهو فيها ولو حضرها زمانا يسع الصلوة ثم خرج وقد بقى من الوقت ما يسعها ففاتت ففيه وجهان مرتبان على الحاضر اول الوقت فيسافر آخره واولى بالقصر هنا ومنها تخير المدين بين انظار الغريم المعسر وبراء ذمته مع استحباب البراء ومنها تخيير النبي صلى الله عليه وآله في قيام الليل بين الثلث والنصف و الثلثين مع استحباب الفرد الاكثر ومنها تخيير الامام بين تطويل القراءة وتخفيفها وتكثير الاذكار وتقليلها مع استحباب الفرد الاخف الا ان يؤثر المأمون التطويل وكذلك المنفرد إذا سئم ومل ومنها استحباب الجهر في صلوة الجمعة اتفاقا وفي ظهرها مط على قول الشيخ وتبعه العلامة في المختلف وإذا صليت جماعة كما هو ظاهر الصدوق واختاره ابن ادريس وهو قول السيد المرتضى رضى الله تعالى
